

قرار رقم (178/م)

رئيس مجلس المفوضين

بناء على أحكام:

- القانون رقم /22/ لعام 2005 وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /50/ لعام 2009.
 - المرسوم رقم / 264 / لعام 2022/10/10 .
 - نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /3945/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ 2006/8/28، ولا سيما المادة /3/ منه.
 - قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /2719/ تاريخ 2022/9/25 المتضمن المصادقة على تعديل النظام الأساسي للشركة فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
 - موافقة الهيئة العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 2022/7/4.
 - قرار مجلس مفوضي الهيئة رقم (174) تاريخ 2022/10/11.
 - موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم / 28 / المنعقدة بتاريخ 2022/11/1 .
- يقرر ما يلي:

مادة - 1- الموافقة النهائية لـ "بنك البركة- سورية" على إصدار /150,000,000/ سهم بقيمة إسمية /100/ل.س للسهم الواحد وبقيمة إجمالية /15,000,000,000/ ل.س بغرض زيادة رأس ماله عبر ضم جزء من الأرباح المدورة المتراكمة كأسهم مجانية.

مادة -2- يُبلغ القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في 2022/11/1

رئيس مجلس مفوضي
الجمهورية العربية السورية
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
On Financial
Markets & Securities
الدكتور عبد الرزاق قاسم